

ترجيحات الحكم الجسمي في تفسيره (التهذيب في التفسير) سُورتا الفاتحة والبقرة أنموذجًا

سنان عبد الله مجمل سليمان

كلية التربية بالمحويت – جامعة صنعاء

Senanabdullah384@gmail.com

DOI: <https://doi.org/10.56807/buj.v4i03.328>

الملخص

يعرض هذا البحث مفهومي الترجيح والاختيار، ثم يستعرض صيغ ووجوه الترجح والاختيار عند الحكم الجسمي التي استعملها في تفسيره، والتعرُّض باختصار بالتعريف بالمؤلف وتفسيره (التهذيب)، كما يهدف البحث إلى تحقيق عدة أمور، من أهمها: بيان مدى عناية الحكم الجسمي بقواعد الترجيح في تفسيره، كما تكمن أهميته أيضًا في تقييم منهج الحكم الجسمي في الترجح بين الأقوال من خلال تفسيره للتهذيب، وأما المنهج الذي اتبعه الباحث فهو المنهج الاستقرائي التحليلي، وأخيرًا ختم البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في بحثي هذا، ومن أهمها: أنَّ الترجيح لا يكون إلا عند ورود أكثر من قول في تفسير الآية أو بيان المراد منها، ثم قائمَة بالمصادر والمراجع التي أفت منها في هذا البحث.

الكلمات المفتاحية: الترجيحات، الاختيار، الحكم الجسمي، التفسير.

Abstract

This research presents the concepts of weighting and choice, and then reviews the formulas and aspects of weighting and choice at Al-Hakim Al-Jashmi that he used in his interpretation, and briefly defining the author and his interpretation (Al-Tahtheeb). It is also important In evaluating Al-Hakim Al-Jashmi approach to weighting between sayings through his interpretation of Al-Tahtheeb, and the approach followed by the researcher is the inductive-analytical approach, and finally the research was concluded with a conclusion that included the most important results and recommendations that I reached in this research, the most important of which is: The weighting is only when more From a saying in the interpretation of the verse or an explanation of what is meant by it, then a list of the sources and references that I have benefited from in this research.

Keywords: weighting, choice, Al-Hakim Al-Jashmi, interpretation.

واختصاراً للبحث كمَا وكيفًا؛ إذ أتُوي نشره في مجلة علمية محكّمة.

المنهج المتبّع في كتابة البحث:
أتبّع في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي.

مشكلة البحث:

تكمّن مشكلة البحث في الإجابة عن التساؤل الرئيس الآتي:

ما هي ترجيحات الحاكم الجسمي في تفسيره؟ ويتفرّع من ذلك مجموعة من التساؤلات يتضمّنها البحث، وهي على النحو التالي:

ما تعريف الترجيح لغة واصطلاحاً؟

ما هي صيغ الترجيح التي استخدمها الحاكم الجسمي في تفسيره في سوريٍّ الفاتحة والبقرة؟

ما هي وجوه الترجح التي استخدمها الحاكم الجسمي في تفسيره في سوريٍّ الفاتحة والبقرة؟

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستقصاء لم أطلع على أي دراسة سابقة لهذا الموضوع، أو حتى لجانب من جوانبه فيما يخص الترجيح عند الحاكم الجسمي.

هيكل البحث:

اقضت طبيعة هذا البحث أن يقسم إلى مقدمة ومبثّتين وخاتمة، وذلك على النحو الآتي: المقدمة وقد اشتملت على أهداف البحث، وأسباب اختياره، والمنهج المتبّع في كتابته، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، وهيكل البحث.

أما المبحث الأول فتحتّل فيه مختصراً عن التعريف بالمؤلف وتفسيره (التهذيب في التفسير)، ومهموم الترجيح والاختيار، وذلك في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف (حياته الشخصية والعلمية):

المطلب الثاني: التعريف بكتابه (التهذيب في التفسير).

المطلب الثالث: مفهوم الترجح والاختيار.

المبحث الثاني: ترجيحات الحاكم الجسمي في تفسيره، وفيه مطالباً:

المطلب الأول: صيغ الترجيج والاختيار عند الحاكم الجسمي.

المطلب الثاني: وجوه الترجيج والاختيار عند الحاكم الجسمي.

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف (حياته الشخصية والعلمية):

1- حياته الشخصية:

أ- اسمه ونسبه: هو الإمام الحاكم أبو سعد المحسّن بن محمد بن كرامة الجسمي البهقي، مفسّر عالم بالأصول والكلام، حنفي المذهب، معتزلٍ ثم زيدي العقيدة، ينتهي

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد الصادق الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فإن موضوع الترجيج عامّة، والترجيج في التفسير خاصة من الموضوعات المهمّة؛ فهو يبيّن الفصل بين الأقوال حال تعذرها، وكثيرتها، فالترجيج يستطيع الباحث أو القارئ أن يعرف صحيح القول من ضعيقه، وإن المطالع لنفسير الحاكم الجسمي – رحمة الله – يلاحظ أن الحاكم الجسمي قد أودع فيه الكثير من الاختيارات والترجيحات، سواءً أكان ذلك في المادة أم في المنهج؛ فبذلك استحقّ هذا التفسير استخلاص هذه الترجيحات من صيغ ووجوهه، وإبرازها أمام الدارسين، ولهذا السبب أحببت أن أقدم شيئاً يسيراً في بحثي الموسوم: بـ «ترجيحات الحاكم الجسمي في تفسيره (التهذيب في التفسير) سورة الفاتحة والبقرة أنموذجًا» خدمة لكتاب الله تعالى، وتقرّباً إلى الله، كما أني لا أدعّي فيه الكمال والشمول، ولكنني أسأل من الله التوفيق والسداد فيما أصبو إليه.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، منها ما يلي:

1- إبراز علمٍ من أعلام القرن الخامس الهجري، وبيان مكانته العلمية وذلك من خلال ترجيحاته في تفسيره.

2- بيان مدى عناية الحاكم الجسمي بقواعد الترجيج في تفسيره، خاصّةً إنّه -إضافةً إلى كونه مفسّراً- فقيه ومتكلّم ومحاذث.

3- تقييم منهج الحاكم الجسمي في الترجيج بين الأقوال من خلال تفسيره التهذيب.

أسباب اختيار البحث:

1- أهمية ترجيحات الحاكم الجسمي في التفسير، مع ذكره في الأعم الأغلب لوجهه الترجيج، واعتماده على قواعد وضوابط تؤيد ما يختاره ويرجّحه، مع التعليل لذلك إلا فيما ندر.

2- أن ما يرجّحه الحاكم الجسمي من أقوال المفسّرين في المعنى المراد من الآية يُكثّب الباحث استقاده، مع ممارسته على حسن التعامل مع الخلاف بين الأقوال والترجيج بينها.

3- وقع اختياري واقتاري على سوريٍّ الفاتحة والبقرة أنموذجًا؛ كونهما الأوليتين في المصحف الشريف، وبعد ذلك ختمتُ البحث بخاتمة بيّنت فيها أهم النتائج بالمصادر والمراجع التي أفادت منها في هذا البحث.

المبحث الأول:

وفيه التعريف بالمؤلف وتفسيره (التهذيب في التفسير).

ومسائل الحساب" (الحنفي، 1988، 306).

2/305). (زرزور، ص 78-79).

وهناك العديد من المشايخ الذين أخذ عنهم الحاكم الجشمي ونقلت علومه على أبيه.

بـ- تلامذته: قال ابن القاسم: "وتلامذته كثير"، ولكنه لم يذكر منهم سوى:

* أحمد بن محمد بن إسحاق الخوارزمي.

* علي بن محمد بن إسحاق الخوارزمي.

* ولده محمد بن المحسن الذي سمع من أبيه سنة (452هـ).

* جار الله محمود الزمخشري (زرزور، ص 80).

جـ- آثاره العلمية:

للحاكم الجشمي من المؤلفات الكثيرة في شتى مجالات العلوم كالتفسير والحديث والكلام والفقه والتاريخ وغيرها، وسنذكر هنا بعضاً من مؤلفاته، ومنها ما يلي:

مؤلفاته في التفسير، ومنها ما يلي:

- التهذيب في التفسير، الذي هو موضوع بحثنا هذا.

- تتبیه الغافلين عن فضائل الطالبين.

- التفسير المبسوط.

- التفسير الموجز.

ومن مؤلفاته في علم الكلام ما يلي:

- كتاب عيون المسائل.

- شرح عيون المسائل.

- رسالة إيليس إلى المجبرة.

- الرد على المجبرة.

ومن مؤلفاته في الحديث ما يلي:

- جلاء الأ بصار في متون الأخبار.

ومن مؤلفاته في التاريخ ما يلي:

- كتاب السفينة (زرزور، ص 94-110).

وله العديد من المؤلفات غير ما ذكرنا، ولكن ليس المقام بسطها هنا نظراً للاختصار.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب (التهذيب في التفسير):

يُعد كتاب التهذيب في التفسير من أفضل ما خطه الحاكم الجشمي من مؤلفاته الراherة، وأضخم أعماله العلمية التي خدم بها المكتبة الإسلامية عموماً، والمكتبة القرآنية على وجه الخصوص، حيث بلغ عشرة مجلدات مطبوعة بتحقيق: عبد الرحمن بن سليمان السالمي، وطبع بدار الكتاب المصري-القاهرة، واللبناني - بيروت، الطبعة الأولى للعام: 1441هـ/2019م.

إنَّ أبرز ما حفل به هذا الكتاب، تلك الطريقة الجديدة المتكاملة التي ضمَّت تبويهاً جديداً، حيث بُوَّبَ تبويهاً موافقاً لمواضيعات علوم القرآن، كالقراءة، واللغة، والإعراب، والنظم، وأسباب النزول، والمعنى، والأحكام، هكذا بُوَّبَ تفسيره، فكان يُضيف أحياناً باب أسباب النزول إن كان

نسبة إلى الأمير محمد بن خليفة بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وببيهقي (الحموي، 1995، 1/537)، أكبر مدينة في خراسان (البيهقي، 2004، 1/57)، المؤيد بالله،

(الزنكي، 2002، 2/307). (الزنكي، 2002، 5/289)، (الأذري، 1997، 237)، كان حنفياً، وانتقل إلى مذهب الزيديه (الشهري، 1993، 1/154). (الحموي، 1995، 2/350).

بـ- كنيته:

أما كنيته فهي «أبو سعد» على الأرجح، وقيل: «أبو سعيد» (البيهقي، 2004، 1/57)، أما «الحاكم» فلقبه غالب عليه كما يقال؛ لأنَّه لم يحمله أحدٌ من ترجموا له (السروري، 68).

جـ- ولادته ونشاته: ولد الحاكم الجشمي (جسم) (الحموي، 1995، 2/141)، في شهر رمضان سنة: 413هـ، كما كانت نشاته بإقليم خراسان، وإن كانت المصادر التي بين أيدينا لم تسعنا ببيان كيف نشأ الحاكم الجشمي أو شيء من هذا القبيل، إلا أنه يترجح لنا أنه نشأ نشأة كريمة لاقفة نسباً وأسرة، ثم بعد ذلك انتقل الحاكم الجشمي من بلدة (جسم) إلى مكة المكرمة، ومات بها سنة: 494هـ (زرزور، 68).

دـ- وفاته: توفي رحمة الله مقتولاً بمكة المكرمة في الثالث من شهر رجب سنة: 494هـ (المرتضى، 1/32).

2- حياته العلمية:

أـ- شيوخه:

تتلذذ الحاكم الجشمي -رحمه الله- على عدد من المشايخ والعلماء المشهورين في عصره، كما أكثر الأخذ من المعتزلة تلامذة القاضي عبد الجبار ومن أخذ عنهم، ومن هؤلاء المشايخ الذين تتلذذ على أيديهم وأخذ عنهم:

*الشيخ أبو حامد محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري ت(433هـ)، قرأ عليه الكلام وأصول الفقه (المرتضى، 1/32). (الحموي، 27-28). (زرزور، 78-79).

*أبو الحسن علي بن عبدالله النيسابوري ت(457هـ)، بعد وفاة شيخه أبو حامد أتَّجه إلى شيخه أبي الحسن علي بن عبدالله النيسابوري الأصل البهقي الموطن، أخذ عنه أصول الفقه والتفسير (الحموي، 27-28). (زرزور، 78-79).

*الشيخ أبو محمد عبدالله بن الحسين الناصحي ت(447هـ)، لقبه الجشمي بـ«قاضي القضاة»، قال الحاكم: "قرأت عليه أصول محمد بن الحسن، والجامع، والزيادات،

كما تطرق في كل فقرة من تلك الفقرات الآنفة الذكر إلى الترجيح بين الأقوال والأراء الذي هو موضوعنا في هذا البحث إن شاء الله تعالى.

قال عنه الأندرولي في طبقاته: "وهو تفسير جليل القدر، فسّره بالقول وذكر التفسير أولاً، وبين الأقوال، ثم ذكر القراءة، ثم اللغة، ثم الإعراب، ثم بين الأحكام، وهو في أربعة مجلدات"(الأندرولي، 1997، ص237).

وقال عنه عمر رضا حالة: "له التهذيب في التفسير في مجلدات"(حالة، 1993، 187/8).

والسبب الذي دفعني للبحث ضمن هذا التفسير العظيم أنه لم يتطرق إليه أحد، أو كتب في هذا الموضوع أحد أيضاً؛ ولإبراز شخصية صاحب هذا التفسير.

ويقول ابن منظور: "خار الشيء واختاره: انتقاء" (ابن منظور، 265/4). ويقول الجوهرى: "الاختيار: "الاصطفاء، وكذلك التَّخْيُر"(الجوهرى، 1987، 653/2). والاختيار: "طلب ما هو خير و فعله، وقد يقال لما يراه الإنسان خيراً، وإن لم يكن خيراً، و قوله تعالى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا أَوْ شَرًّا) سورة الدخان الآية: (32)، يصح أن يكون إشارة إلى إيجاده تعالى إيّاهم خيراً، وأن يكون إشارة إلى تقديمهم على غيرهم، والاختيار: أخذ ما يراه خيراً، والمختار: قد يقال للفاعل والمفعول (الأصفهانى، ص160-161).

ويعرفه زكريا الأنصاري(الزركلي، 2002، 46/3)، بأنه: "الميل إلى ما يُراد ويرتضى" (الأنصاري، 1991، ص 69).

قال ابن تيمية -رحمه الله: "والاختيار في لغة القرآن يراد به التفضيل والانتقاء والاصطفاء كما قال تعالى: (أَبْ بَ بِ بِ) (سورة طه الآية: 13). (ابن تيمية، 2001، 137/1). وقيل: الاختيار في اللغة: "ترجح الشيء وتخصيصه وتقييمه على غيره"(النهانوى، 1996، ص 415).

وعرفه الدكتور/نبيل آل إسماعيل بأنه: "الصورة أو الوجه الذي يختاره القارئ من بين مروياته، أو الراوي من بين مسموعاته، أو الأخذ عن الراوي من بين محفوظاته، وكل واحد منهم مجتهد في اختياره"(إبراهيم آل إسماعيل، 2000، ص31).

2- تعريف الاختيار في الاصطلاح:

وتعريف الاختيار في الاصطلاح لا يختلف عنه كثيراً في اللغة؛ وأكثر من يستعمل الاختيار كمصطلح له مدلوله العلمي علماء القراءات؛ فالاختيار عندهم يراد به: ملزمة إمام معتبر وجهاً أو أكثر من القراءات؛ فينسب إليه على وجه التّشهر والمداومة لا على وجه الاختراع والرأي والاجتهاد (الدوسي، 2004، ص22).

هناك سبب نزول للآية، ونقاطاً أخرى يراعيها البعض الآيات كالنظم إن كان وجه ربط الآية بما قبلها مُشكلاً، وكذلك الأحكام إن كانت الآية تتناول بعض الأحكام الفقهية، هكذا جرى الحكم الجسمي في تفسيره التهذيب على هذا الترتيب والتبويب، هذه هي طريقته العامة التي سلكها في تفسير الآية أو الآيات، فتفسيره مرتب كأي تفسير بحسب ترتيب سور المصحف مبتدئاً بسورة الفاتحة ومختتماً بسورة الناس، إلا أنه امتاز بخطه وطريقته في تقسيم فقرات التفسير في الآية الواحدة أو مجموعة الآيات من السور الكبيرة.

المطلب الثالث: مفهوم الترجح والاختيار

1- تعريف الترجح في اللغة والاصطلاح

أ- تعريف الترجح في اللغة:

الترجح في اللغة مصدر رجح، والراء والجيم والفاء أصل واحد يدل على رزانة وزيادة، يُقال: رجح الشيء وهو راجح إذا رَأَنَ، وهو من الرُّجْحَان (ابن فارس، 1979، 489/2).

والترجح في الاصطلاح: تقوية أحد الدليلين بوجه معتبر، أو التقوية لأحد المعارضين أو تغليب أحد المتقابلين (المناوي، 1990، ص95).

2- الترجح في اصطلاح الأصوليين: يُعرف بأنه: "تقوية أحد الطريقين على الآخر، فيعلم الأقوى فُيُعمل به، وبطْرَح الآخر"(الرازي، 1992، 397/5). ويعرفه الأمدي بأنه: "اقران أحد الصالحين للدلالة على المطلوب مع تعارضهما بما يوجب العمل به وإهمال الآخر"(الأمدي، 2003، 239/4).

أما الترجح في اصطلاح المفسرين: فليس للترجح عندهم حد أو تعريف متفق عليه، ولم ير الباحث من ذكر له تعريفاً من المتقدمين، واستعمالهم للترجح في تفاسيرهم هو دليل على توسيعهم في إطلاقه، فهو عندهم يشمل كل تقديم قول على آخر.

2- تعريف الاختيار في اللغة والاصطلاح

1- تعريف الاختيار في اللغة: للاختيار في اللغة جملة من التعريف، نورد منها ما يلي: يقول ابن فارس: "الاختيار لغة: مصدر اختار يختار، والخاء والياء والراء أصله العطف والميل، ثم يُحمل عليه. والخيرة: الخيار. والاستخاره: أن تسأل خير الأمرين لك الخيار: الاسم من الاختيار، وهو طلب خير الأمرين"(ابن فارس، 1979، 232/2).

فِيل: اسْمُ اعْجَمِيٍّ مُعَرَّبٌ؛ وَلَذِكْ ثُرَكْ صِرْفَهُ، عَنِ الزِّجاجِ
وَوِجْمَاعَةِ الْنَّحَاةِ، وَقِيلٌ: هُوَ مِنِ الإِبْلَاسِ، ثُمَّ جَاءَ بِصِيغَةِ
الْتَّرْجِيْحِ هَذَا قَالٌ: وَالْأُولُ الصَّحِيحُ، وَهُوَ أَسْمُ اعْجَمِيٍّ عَرَبٍ
وَثُرَكْ صِرْفَهُ" (الْجَسْمَىٰ، 327-328/ 2019).

2- الأصح: وذلك عند تقسيره وبيانه للبسمة في سورة الفاتحة عند قوله تعالى: (اٰب ب ب) (سورة الفاتحة الآية: ۱)، حيث قال: "الاسم قيل: مشتق من السُّمُو، وهو الارتفاع، وقيل: من البسمة، والأول أصح" (الجشمي، 2019، 1/200).

3- الوجه: وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: (ج ج چ چ ی) (سورة البقرة الآية: 41)، فعند ذكره للأقوال في المراد بقوله: (چ ی) (ب)، حيث قال: "قيل: جاء موافقاً لما نقدمه الإخبار به في كتبهم، فهو حجة عليهم، وقيل: يصدق التوراة والإنجيل، والأول الوجه" (الجسمى، 2019، 1/ 353).

5- الاختيار: وذلك عند تقسيمه لقوله تعالى: (ذَذَذَذْ) (سورة البقرة الآية: 96)، حيث نكر اختلاف القراءات في هذه الآية، فقال: "قرأً يعقوب: «تَعْمَلُونَ» بالناء على الخطاب، والباقيون: بالياء «يَعْمَلُونَ»، وهو الاختيار" (الجسمى، 2019، 502/1).

٦- الأقرب: وذلك عند تقسيمه لقوله تعالى: (فَ إِنَّمَا) (سورة البقرة الآية: 118)، في المراد بهذه الآية ذكر الحكم الجسمي أولاً، حيث قال: "قيل: النصارى، عن مجاهد، وقيل: اليهود، عن ابن عباس، وقيل: مشركو العرب، عن الحسن وقادة والأئم وأبي علي، وهو الأقرب" (الجشمي، 2019، 567/1).

وأيضاً عن قوله تعالى: (ذَلِكَ ذَلِكَ ذَلِكَ) سورة البقرة الآية 147، ذكر الحاكم في المراد بقوله: «ذَلِكَ»، حيث قال: «يعني من الشَّاكِنِينَ، قيل: لا تكن من الشَّاكِنِينَ أَنْ مَنْ تَقْمِنَ ذَرَّهُ عَلِمَوا صَحَّةُ نَبِيَّكَ وَأَمْرُ الْقَبْلَةِ، وَأَنَّهُمْ عَانِدُوا وَكَتَمُوا عَنِ الْحَسْنِ وَابْنِ زِيدٍ وَأَبِي عَلِيٍّ، وَقَيْلٌ: مَنْ الشَّاكِنِينَ فِي أَمْرِ الْقَبْلَةِ، وَقَيْلٌ: فِي صَحَّةِ نَبِيَّكَ، وَهُوَ الْأَقْرَبُ» (الجشمي، 2019)، (637/1).

7- الأظهر: وذلك عند تقسيمه لقوله تعالى: (لَّهُ أَكْبَرُ)(سورة البقرة الآية 166)، في المراد بهذه الآية ذكر الحاكم الجسمي عدة أقوال فرجح منها القول الأول، فقال: "قيل: القادة والرؤساء من مشركي الإنس عن قادة والربيع وعطاء، وقيل: هم الشياطين الذين أبغوا بالوسوسة من الجن عن السُّدُّي، وقيل: شياطين الإنس والجن، وقيل: من كانوا يدعونه شريكاً وإلهًا،

وفي تفسير الإمام الرازى، الاختيار: "هو أخذ الخير من أمرىءين، والأمران اللذان يقع فيها الاختيار في الظاهر لا يكون للمختار أولاً ميل إلى أحدهما، ثم يتقدّر ويتروى، ويأخذ ما يغله نظره على الآخر"(الرازى، 1981، 154/29).

3-تعريف الاختيار في اصطلاح المفسرين:
اما الاختيار في اصطلاح المفسرين فلم ير الباحث من حرره من المتقدين، واستعمال المفسرين له يدل على أنه بمعنى الترجيح، حيث يستعملونه في ترجيح قول على آخر، سواء على وجه التقديم واختيار الأولى أم على وجه تصحيح القول المرجح، ورد القول الآخر. وقال ابن عاشور: "والاختيار: تكُلُّفُ طلب ما هو خير" (ابن عاشور، 1984، 16/198).

والأنسب والأولى في تعريف الاختيار أن يُقال والله أعلم: هو تقدير أحد الأقوال المقبولة في تفسير الآية لسببٍ معتبر.

المبحث الثاني ترجيحات الحاكم الجسمي في تفسيره

المطلب الأول: صيغ الترجيح والاختيار عند الحاكم الجسمى:

إن قوّة القول ورجحانه عند أي مفبر تظهر جليّة عند ذكره لصيغة من صيغ الترجيح والاختيار للقول الذي يختاره، ومن خلال البحث والدراسة لتفصيل الحاكم الجسمي- رحمة الله. تبيّن للباحث أنه استخدم صيغًا عديدةً سلكها في ترجيحه و اختياره للأقوال في تفسيره (التهذيب في التفسير) كانت على مراتب مختلفة في بيان قوّة القول وضعف المُخالف، ومن تلك الصيغ على سبيل المثال: الأصح، والصَّحيح، والحسَن، والصَّواب، والأظْهر، والأظَاهِر، والأصل، والأولى، والأوضَح، والأقرب، والأكثر، والأجود، والجائز، والاختيار، والأحسن، والوجه، والأوجه، والأفصح.

فاستعمال صيغة الترجح والاختيار بطريقة صحيحة واختيار المناسب منها مسألة ينبغي على الباحث في هذا المجال الاهتمام بها اهتماماً كبيراً، لأنه يبني على هذه الصيغة و اختيارها أحكاماً لها تأثيرها في تفسير وبيان معنى كلام الله جل و علا، بينما يتربت عليها الحكم على أقوال قد اُنكرت عن أئمة معتبرين.

فَلَكُلِّ صِيغَةٍ مِنْ صِيغِ الترجيحِ والاختيارِ دلالةً خاصةً
بِهَا، فَلَا تُسْتَعْمَلُ صِيغَةٌ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَتْ لَهُ، أَوْ أَنْ
تُسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعٍ وَهُنَاكَ صِيغَةٌ أَنْسَبُ مِنْهَا، أَوْ أَكْثَرُ دلالةً
عَلَى الْمَقْصُودِ.

ومن صيغ الترجيح والاختيار التي استعملها الحاكم الجشمي في تفسيره (التهذيب في التفسير) ما يأتي:

1- الصحيح: وذلك عند قوله تعالى: (وَمَا هُنَّ مِنْ إِلَّا لَكَ) (سورة الفرقان الآية: 34)، حيث قال: "إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ الْمُنْكَرَ"

١- الترجيح بالنظائر:

والمقصود به الترجح بالنظرات القرآنية، وهو تفسير بعض القرآن ببعض، فإذا دلَّ موضع من القرآن على المراد بموضع آخر حملناه عليه، ورجحنا القول بذلك على غيره من الأقوال(ابن جزي، 1995، 1-12/1)، وقد اعترى الحكم الجسمي بهذا الوجه من الترجح في تفسيره، ومن أمثلة ذلك ما نجده عند تفسيره لقوله تعالى: (زُرْ زُرْ كَ كَ) (سورة البقرة الآية: 284)، قال الحكم الجسمي: "قيل: يغفر للتألب وأصحاب الصغار، ويعدُّ المُصرِّين وأصحاب الكبائر، وقيل: يغفر الكافرين ويغفر للمؤمنين، والأول الوجه؛ لقوله تعالى: كَ كَ كَ كَ كَ" (سورة النساء الآية: 31). (الجسمي، 2019/2/1085).

2- الترجح بالقراءات القرآنية:

إذا ثبتت القراءة فلا يجوز ردها أو رد معناها وهي بمنزلة آية مستقلة (الحربي، 1996، 89/1)، وقد اعتبر الحاكم الجسمي بهذا الوجه من الترجيح في تفسيره، ومن ذلك على سبيل المثال ما نجده عند تفسيره لقوله تعالى: (چ چ چ چ) سورة البقرة الآية: (26)، حيث قال الحاكم الجسمي: "قرأ ابن كثير في رواية شبل «يستحي» بياء واحدة، والباقيون بباعين، وهو الاختيار؛ لأنَّه الأصل، ولأنَّ أكثر القراء عليه" (الجسمي، 2019). (294/1).

٣- التَّحْجُجُ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

إذا ثبت الحديث، وكان في معنى أحد الأقوال، فهو مُرجحٌ له على ما خالفه (الحربي، 1996/1: 206)، وقد اعتبرنا الحكم الجسمي بهذا الوجه من الترجيح في تفسيره، ومن ذلك على سبيل المثال ما يلي:

ما جاء عند تفسيره لقوله تعالى: (وَيَبْدُو) سورة البقرة الآية: 125، نكر الحكم الجسمى خمسة أقوال في المراد بقوله: «وَيَبْدُو»، فبعد أن سرد تلك الأقوال نجده رجح منها القول الخامس بقوله: "وهو أوجه؛ لأن مقام إبراهيم إذا أطلق فلا يفهم إلا ذلك، ول الحديث عمر" صحيح البخاري، 1442/1، 582/1، 583، 2019.

⁴ التعبيرات الكلامية في الأدب العربي.

٤- ارجح بسياف الحكم في الإعراب:
يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية اللاحقة بالسياف
والمواقة لأدلة الشرع(الحربي، 206/1)، وقد اعتنى الحاكم
الجشمي بهذا الوجه من الترجيح في تفسيره، ومن الأمثلة على
ذلك ما يلي:

ما نجده عند تقديره لقوله تعالى: (كُنْ نَٰٓثُ) (سورة البقرة الآية: 86)، قال الحاكم الجشمي في إعراب قوله: « ن ب »: أي قال: لم دخلت الفاء في قوله: « ن ب »؟، فلما فيه قوله: أحدهما العطف على «اشتروا»، ف تكون في صلة «الذين»، والقول الآخر بمعنى جواب الأمر كقولك: أولئك الضلال فلا

عن أبي مسلم، والأظهر هو الأول" (الجشمي، 2019، 697/1).

8- الظاهر: وذلك عند تقسيمه لقوله تعالى: (ذٰذ) (سورة البقرة الآية: 165)، ذكر الحاكم الجشمي في المراد بقوله: «ذٰذ» ثلاثة أقوال، وبعد أن نظر الثلاثة الأقوال، نجده رجح القول الأول بقوله: «والاول هو الظاهر» (الجشمي، 2019، 693/1).

9- الصواب: وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: (بِثَنَتْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ الْأَيَّةِ: 30)، نكر الحاكم الجسمى قولين في (الآف) قوله: «بِ»، حيث قال: «وَيُقَالُ: مَا الْأَلْفُ فِي قَوْلِهِ: «بِ»؟، فَلَنَا: أَلْفٌ إِيْجَابٌ، عَنْ أَبِي عِبَيْدَةَ وَالزَّرْجَاجِ، ...، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالصَّوَابُ هُوَ الثَّانِي» (الجسمى، 2019، 1/311).

10- الأقواء: وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: (يٰ يٰ بٰ) (سورة البقرة الآية: 269)، ذكر الحاكم الجشمي في المراد بالحكمة في قوله: «يٰ يٰ» عدة أقوال، ثم بعد ذلك نجد رجح أن المراد بالحكمة حملها على جميع ما نكّر من الأقوال، حيث قال: «والأولى، حمله على الجميع» (الحشمي، 2019، 1042/2).

الآية 11: الأَجْوَدُ: وَذَلِكَ عِنْ تَفْسِيرِهِ لِقُولِهِ تَعَالَى: (ذَلِكُّ سُورَةُ الْبَقْرَةِ) الآية: (246)، ذَكَرَ الْحَكَمُ الْجَسْمَيُّ قَرَاٰتَيْنِ فِي قُولِهِ: «أَلَّا يَرَى أَنَّ ذَكَرَ الْقَرَاٰتَيْنِ بِفَقْحِ السِّينِ وَكَسْرِهَا، رَجَحَ قِرَاءَةُ الْفَتْحِ، حِيثُ قَالَ: "وَالْأَجْوَدُ الْفَتْحُ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ" (الْجَسْمَيُّ، 2019)،

الاَحْسَنُ: وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: (ثُمَّ
فَ) (سورة الفاتحة الآية: 6)، بعد أن نكر الحاكم الجسمي
الأقوال في المراد بهذه الآية، نجده رجح القول الأول، بقوله:
”الاَحْسَنُ هو الْأَوَّلُ“ (الجسمي، 2019، 1/214).

كما كانت للحاكم الجسمي ترجيحات صريحة بصيغ مختلفة
كالسَّالِفةُ الذِّكْرُ، له أيضًا ترجيحات ضمنية تفهم من خلال
تركيب العبارة، وترتيب الكلام، فعلى سبيل المثال: ينكر القول
الأول، ثم يسرد الأقوال الأخرى بصيغة التمريض (قبيل)، مما
يؤدي بترجيحه للقول الأول، ومن أمثلة ذلك على سبيل
الاستقصاء لا الحصر ما يليه:

المطلب الثاني: وجوه الترجح والاختيار عند الحكم الجسمي:
إن من وجوه الترجح والاختيار التي استعملها الحكم الجسمي -
رحمه الله - في تفسيره ما يلي:

قوله تعالى: (كَذَّلِكُمْ)(سورة البقرة الآية: 80)، قال الحاكم الجشمي في المراد بقوله: «كَذَّلِكُمْ»: «وأختلفوا في السيدة فقييل: من الشرك، عن مجاهد، وقيل: الذنوب التي وُعَدَ عليها النار، عن السُّدِّيِّ، وهو الوجه؛ لعموم اللفظ»(الجشمي، 458/1، 2019).

٩- الترجيح باللغة والشعر:

يجب حمل كلام الله تعالى على المعروف من كلام العرب دون الشذوذ والضعف والمنكر، وقد اعتنى الحاكم الجشمي بهذا الوجه من الترجيح كثيراً في تفسيره، ومن أمثلة ما رأجح بالتشعّف العروبي:

ما جاء عند تفسيره لقوله تعالى: (يَسِّرْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (١٧٥/٢/٢٠٠٢)،
 (بـ) سورة البقرة الآية: (٩٨)، وذلك عند ذكر الحاكم الجشمي
 للقراءات في قوله: «هـ»، فبعد أن ذكر القراءات فيها رجح من
 قرأ «هـ» بكسر الميم، وهي قراءة أبي عمرو ويعقوب وحفص
 عن عاصم، فرجح القراءة مستدلاً بالشاعر العربي، بقوله:
 «والاختيار «ميكال»؛ لأنَّ لغة أهل الحجاز، قال حسان بن

بِكَلْمَنْسُونْ (أُولَيَّوْنْ 2002، 175).
وَيَوْمَ تَدْرِي لَقَيْتُكُمْ أَنَا مَدْدٌ ... فِيهِ مَعَ الْأَصْرِ جَرِيلْ
وَمِينِكَلْ" (ابن ثابت، 1994، ص 203). (الجشمي، 2019، 509/1).

الخاتمة:

بعونِ من الله و توفيقِ منه انتهیتُ من بحثي هذا بعد أن قضيتُ فيه قترةً زمنيةً ليست بالقصيرة، وكان من أهم النتائج
و التوصيات ما يلي:

- 1- أهمية الترجيح في تفسير كتاب الله تعالى.
 - 2- إن الترجح لا يكون إلا عند ورود أكثر من قول في تفسير الآية أو بيان المراد منها.
 - 3- مدى معرفة المفسرين وتغاوتهم في الترجح بين الأقوال في تفسير الآية الواحدة.
 - 4- إن ترجيحات كتاب التهذيب في التفسير اكتسبت أهمية بالغة من تقافة المفسّر، فقد كانت ترجيحاته غالباً مفرونة بالدليل الشرعي والتعليق المنطقي.
 - 5- إن أغلب تصريحات الحاكم الجشمي أنت صريحة بلفظ يدلّ عليها، كما أنت تأمِّلها وتضمِّنها نفعهم من تركيب العبارة وترتيب الكلام.

٥- إن وجوه الترجيح عند الحاكم الجسمى في تفسيره قد تعددت فيما ظهر للباحث، وقد تمثل أغلبها بالنظائر القرآنية، والسنّة النبوية، وبعموم اللفظ، وبالسياق، وبأقوال السلف، وباللغة والشعر.

أما التوصيات فكان من أهمها ما يلي:

- 1- ضرورة دراسة الترجيحات عند المفسرين بشكل عام؛ لما لها من فائدة عظيمة في إلزام القول بالعدد عند تعدد الأقوال

خير فيهم، لأنك قلت: أتىهم فلا خير فيهم، والأول أوجه؛ لأنه على سيادة الكلام من غير حرف ولا إخلال".

5- الترجيح بالاشتقاق وأصل الكلمة:

القول الذي يُؤيّده تصريف الكلمة وأصل اشتقاقها أولى بتصريف الكلمة (الحربي، 511/1)، وقد اعتنى الحاكم الجسمي بهذا الوجه من الترجيح في تفسيره، ومن ذلك ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى: وذلك عند تفسيره وبيانه للبسملة في سورة الفاتحة عند قوله تعالى: (أَبْ بِ بِبْ) (سورة الفاتحة الآية: 1)، حيث قال: "اسم قيل: مشتق من السُّمُو، وهو الارتفاع، وقيل: من السِّمَة، والأول أصح" (الجسمي، 2019، 200/1).

6- الترجيح بعموم اللفظ لا بخصوص السبب:

العبرة بعموم الفظ لا بخصوص السبب (الحربى، 545/1)، فقد اعتبرت الحاكم الجسمى الترجيح بهذه الفاعلة كثيراً فى تفسيره، والمثال على ذلك ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى: (يٰ٤٢
نَّا هُنَّ نَّوْنَأٌ) (سورة البقرة الآية: 196)، ذكر الحاكم الجسمى بعد سبب نزول هذه الآية مانصه: "...، واختلفوا، فقيل: إنه في المحصر خاصةً، وقيل بل في كل محرم، وهو الصحيح، وإنما المعتبر بعموم الفظ لا بخصوص السبب؛ لأنَّه تقدَّم ذكر الحج والعمرة كما تقدَّم ذكر الإحصار، فحمله على الجميع أولى" (الجسمى، 2019، 808/1).

7- الترجمة وأقوال السلف:

نقسیر السَّلَفِ وَفِيهِمْ لِنَصُوصِ الْوَحْيِ مُقَدَّمٌ عَلَى غَيْرِهِمْ، فَإِنْ أَقْوَالِ السَّلَفِ فِي التَّقْسِيرِ مُقَدَّمٌ عَلَى أَقْوَالِ غَيْرِهِمْ، بَلْ إِنَّهَا مُعْتَبَرَةٌ فِي تَرْجِيحِ قُولٍ عَلَى قُولٍ؛ لَا نَقْسِيرُ السَّلَفَ وَفِيهِمْ لِنَصُوصِ الْوَحْيِ حَجَةٌ عَلَى مَنْ بَعْدِهِمْ (الْحَرْبِي، 271/1)، وَقَدْ اعْتَنَى الْحَالِمُ الْجَسْمِيُّ بِهَذَا الْوَجْهِ مِنْ التَّرْجِيحِ فِي تَقْسِيرِهِ، وَمِنْ الْأَمْلَةِ عَلَى ذَلِكَ:

ما جاء عند تفسيره لقوله تعالى: (فَقَرِبْتُكَ فَقَرِبْتُكَ) (سورة البقرة الآية: 178)، حيث ذكر الحكم الجسماني في المراد بقوله تعالى: «فَقَرِبْتُكَ فَقَرِبْتُكَ» عدة أقوال، ثم بعد ذلك نجده رجح القول الثاني منها وهو المروي عن ابن عباس والحسن وأنس ومجاحد والضحاك وأبي علي بقوله: "وَهَذَا أُوْجَاهُهُ" (الجسماني، 777/1، 2019).

8- التي حج حمل اللفظ على العموم:

كما يجب حمل نصوص الوحى على العلوم مالم يرد نص بالخصوص، إذا اختلفت أقوال المفسرين في تفسير آية من كتاب الله تعالى، فمنهم من يحملها على علوم الأفاظها، ومنهم من يُخصِّصُها ويقصرُها على بعض أفراد العلوم، فالصواب هو حملها على العلوم(الحربي، 527/1)، وقد اعتبر الحاكم الحشمي، بهذا كثراً في تفسيره، ومن ذلك ما جاء عند تفسيره

- 17- الجوهرى، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين ط4، 1987م.
- 18- الحربى، الحسين بن على حسين، قواعد الترجيح عند المفسرين (دراسة نظرية تطبيقية)، دار القاسم، ط1، 1996م.
- 19- الحموي، أبو عبد الله ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صادر، ط2، 1995م.
- 20- الحميري، يزيد بن مفرغ الحميري، ديوان يزيد بن مفرغ الحميري، مؤسسة الرسالة، 1975م.
- 21- الحنفى، عبد القادر بن محمد، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، دار هجر، ط1، 1988م.
- 22- الدوسري، إبراهيم بن سعيد، معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات، مطبوعات جامعة الملك محمد بن سعود، 2004م.
- 23- الرازى، أبو عبد الله محمد بن عمر فخر الدين، التفسير الكبير «مفاتيح الغيب»، دار الفكر، ط1، 1981م.
- 24- الرازى، فخر الدين محمد بن عمرو، المحصول في علم أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، ط2، 1992م.
- 25- زرزور، عدنان زرزور، الحاكم الجشمى ومنهجه في تفسير القرآن، مؤسسة الرسالة.
- 26- الزركلى، خير الدين محمود بن فارس، الأعلام، دار العلم للملايين، ط15، 2002م.
- 27- السّرّوي، أبو جعفر محمد بن علي شهرashوب، معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة وأسماء المصنفين، مطبعة فردین.
- 28- الشهريستاني، محمد بن عبد الكري姆، الملل والنحل، دار المعرفة، ط3، 1993م.
- 29- الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، دار الفضيلة، ط1، 2000م.
- 30- الطبرانى، أبو القاسم سليمان ، المعجم الكبير للطبرانى، مكتبة ابن تيمية.
- 31- كحالة، عمر بن رضا بن محمد، معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، ط1، 1993م.
- 32- المرتضى، أحمد بن يحيى، شرح الأزهار ، مكتبة غمضان.
- 33- المناوي، زين الدين عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعريف، دار عالم الكتب ط1، 1990م.
- 34- المؤيد بالله، إبراهيم بن القاسم، طبقات الزيدية الكبرى(القسم الثالث) ويسمى: بلوغ المراد إلى معرفة الإسناد، مؤسسة زيد بن علي الثقافية، ط1، 2001م.
- 35- الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ونبع الفوائد، دار الفكر، 1994م.
- 2- أوصى بإفراد دراسة كرسالة علمية مستقلة تتناول الترجيحات عند الحاكم الجشمى في تفسيره.
- 3- أن تُخصص الجامعات والمعاهد المتخصصة مادة مستقلة بالترجيحات التفسيرية تدرس في الأقسام المعنية بالتفسير وعلوم القرآن.
- وصلَ اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين،»،
- المصادر والمراجع:**
- 1- ابن تيمية، أبو العباس أحمد نقى الدين، جامع الرسائل، دار العطاء، ط1، 2001م.
 - 2- ابن ثابت، حسان بن ثابت، ديوان حسان بن ثابت، دار الكتب العلمية، ط2، 1994م.
 - 3- ابن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، دار الكتب العلمية، ط1، 1995م.
 - 4- ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية. 1984م.
 - 5- ابن فارس، أبو الحسين أحمد، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر. 1979م.
 - 6- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر.
 - 7- الأذرؤي، أحمد بن محمد، طبقات المفسرين، مكتبة العلوم والحكم، ط1، 1997م.
 - 8- الأصفهانى، أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة.
 - 9- آل إسماعيل، نبيل بن محمد إبراهيم، علم القراءات نشأته وتطوره وأثره في العلوم الشرعية، مكتبة التوبة، ط1، 2000م.
 - 10-الأمدي، أبو الحسن علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، دار الصميدي، ط1، 2003م.
 - 11- الأنصارى، أبو يحيى زكريا بن محمد، الحدود الأئمة والتعريفات الدقيقة، دار الفكر المعاصر، ط1، 1991م.
 - 12- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من حديث رسول الله، البخاري، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
 - 13- البيهقي، علي بن زيد، تاريخ بيهق، دار اقرأ، ط1، 2004م.
 - 14- التهانوى، محمد بن علي بن القاضى، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، مكتبة لبنان، ط1، 1996م.
 - 15- الجشمى، أبو سعد المحسن بن كرامه، التهذيب فى التفسير، دار الكتاب المصرى، ط1، 2019م.
 - 16- الجشمى، المحسن بن كرامه، عيون المسائل فى الأصول، دار الاحسان.